## محضر جلسة لجنة الجماعات العمومية الجهوية والمحلية 10

 **محضر جلسة**

**تاريخ الاجتماع**: 07 مارس 2012.

**اجتماع:** عدد 10.

**جدول الأعمال**: مواصلة  النظر في منهجية العمل.

**افتتاح الجلسة**: الساعة التاسعة والنصف صباحا.

عقدت اللجنة جلستها بحضور ثمانية عشرة عضوا من أعضائها، واعتذار السادة فيصل الجدلاوي وشكري يعيش ونوفل الغريبي.

وافتتح السيد رئيس اللجنة الأعمال موضحا أن اللجنة اليوم وبعد جلسات عملها متفقة على إقرار نظام لامركزي صلب نص الدستور تتمتع فيه الجماعات العمومية بالاستقلال المالي والإداري. وفي هذا الإطار تم مناقشة عدة مسائل أهمها **طبيعة العلاقة بين الجماعات العمومية والدولة** وتم التأكيد على أن التنظيم اللامركزي لا يجب أن يمس بمفهوم الوحدة الوطنية المرتبطة بشكل الدولة البسيطة وهو ما طرحه تصور الإقليم كشكل جديد للتنظيم الإداري وأساسه فكرة التنمية الجهوية العادلة ، بالإضافة إلى مناقشة مسالة تعميم الدوائر البلدية على كافة أنحاء التراب التونسي او الإبقاء على المجالس القروية مع تطويرها نظرا لاستحالة القضاء على التشتت السكني في المناطق الريفية . كما تم التأكيد على الاستقلالية المالية للجماعة المحلية وربطها بضرورة الرفع من مردودية مواردها.

كما استحوذت مسالة **الرقابة** التي تخضع لها المجالس المحلية على حيز كبير من النقاش نظرا لما لها من انعكاس على استقلالية الجماعة العمومية، وقد تركزت التدخلات حول إمكانية اعتماد الرقابة اللاحقة أم رقابة سابقة ومتزامنة ولاحقة. وقد لاحظ عدد من المتدخلين أن اعتماد الرقابة السابقة والمتزامنة يتعارض مع ما يفترض أن تتمتع به الهياكل اللامركزية من استقلالية القرار.  وتم التمييز بين المراقبة الداخلية و المراقبة الخارجية على أعمال الجماعات المحلية وطرحت بهذا الخصوص عدة اقتراحات أهمها ضرورة تفعيل مراقبة التقييم évaluation واعتماد الميزانية التحليلية في دراسة مشاريع الجماعات المحلية التي تخدم فكرة إحكام التصرف المالي. ومن ناحية أخرى تم اقتراح تقنية التدقيق l’audit في أعمال الجماعة المحلية في كل من المادة المالية و أيضا في المادة الإدارية. وتم التوصل إلى حصر الرقابة بمختلف أشكالها المذكورة في الرقابة على الموارد والرقابة على النفقات.

وفي نفس الإطار قام السيد الهادي الشاوش بعرض موجز لتنفيذ ميزانية الجماعات المحلية والمبادئ التي تحكمها والأسس التي تنظيمها من حيث إنجاز العمليات المالية و الحسابية للبلديات حسب القواعد المقررة بمجلة المحاسبة العمومية. حيث يقوم المحاسب كموظف للدولة بمهمة إنجاز مقابيضها و مصاريفها فيما تختص الهياكل التنفيذية للجماعة المحلية بصفة الآمر بالصرف و تخضع الحسابات السنوية لرقابة دائرة المحاسبات. كما تعرض المداخل للمسائل المتعلقة بتأدية النفقات العمومية الراجعة للجماعة المحلية ولكيفية تحويل الإعتمادات بميزانية الجماعة المحلية. كما تضمنت الوثيقة التي قدمها رسم بياني لتبويب ميزانية البلدية.

وضبطت  اللجنة موعدا لاحقا للإجتماعها ليوم الثلاثاء 13 مارس 2012.

رفعت اللجنة أعمالها على الساعة 14.

**رئيس اللجنة                                              مقرر اللجنة**

**عماد الحمامي                                                    فيصل الجدلاوي**